



الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (112) لسنة 1375 و.ر (2007 مسيحي)

بدمج شركات وتقرير بعض الأحكام

اللجنة الشعبية العامة .

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية .
- وعلى القانون التجاري الليبي .
- وعلى قانون النظام اتمالي للدولة .
- وعلى القانون رقم (21) لسنة 1369 و.ر بتقرير بعض الأحكام في شأن مزاوله الأنشطة الاقتصادية وتعديله ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 1375 و.ر بتنظيم التفتيش والرقابة الشعبية .
- وعلى القانون رقم (3) لسنة 1375 و.ر بشأن شركات القطاع العام .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (183) لسنة 1373 و.ر، بإنشاء شركة الأشغال العامة والخدمات شعبية غدامس .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (193) لسنة 1373 و.ر، بإنشاء شركة الأشغال العامة والخدمات شعبية مزدة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (196) لسنة 1373 و.ر، بإنشاء شركة الأشغال العامة والخدمات شعبية إجدابيا .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (201) لسنة 1373 و.ر، بإنشاء شركة الأشغال العامة والخدمات شعبية غريان .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (207) لسنة 1373 و.ر، بإنشاء شركة الأشغال العامة والخدمات شعبية بفرن .





الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (216) لسنة 1373 و.ر، بإنشاء شركة الأشغال العامة والخدمات بشعبية نالوت .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (121) لسنة 1373 و.ر، بإنشاء شركة الأشغال العامة والخدمات بشعبية الواحات .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (222) لسنة 1373 و.ر، بإنشاء شركة الأشغال العامة والخدمات بالمنطقة الإدارية مرادة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (290) لسنة 1374 و.ر، بإنشاء المؤسسة العامة للإسكان والمرافق .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (7) لسنة 1375 و.ر بتحديد تبعية شركات الأشغال العامة والخدمات بالشعبيات .
- وبناء على ما عرضه أمين لجنة إدارة المؤسسة العامة للإسكان والمرافق بكتابه رقم (102) المؤرخ في 1375/2/5 و.ر .
- وعلى ما قررت اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي الثلاثين والثلاثين لسنة 1373 و.ر .

«تسوية»

صادة (1)

تدمج شركتا الأشغال العامة والخدمات بكل من (اجدابيا - مرادة) في شركة الأشغال العامة والخدمات (الواحات) .
كما تدمج شركة الأشغال العامة والخدمات (غدامس) في شركة الأشغال العامة والخدمات (نالوت)

صادة (2)

تدمج شركات الأشغال العامة والخدمات بكل من (غريان - يفرن - مزدة) في شركة واحدة وتعدل تسميتها إلى (شركة الأشغال العامة والخدمات بالجبل الغربي) .





الجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

مادة (3)


تؤول الأصول والموجودات الخاصة بالشركات المدمجة إلى الشركات المدمج فيها كما ينقل العاملون بالشركات المدمجة للعمل بالشركات المدمج فيها وفقاً لهذا القرار وتحل الشركات المدمجة فيها محل الشركات المدمجة فيما لها من حقوق وما عليها من التزامات .

مادة (4)

تتولى المؤسسة العامة للإسكان والمرافق اتخاذ ما يلزم لتنفيذ أحكام هذا القرار وفقاً لما أسند إليها من اختصاصات بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (7) لسنة 1375 و.ر، المشار إليه .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وبإلغى كل حكم يخالف أحكامه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



صدر في: 16 صفر
الموافق: 3 / 5
القانونية (1) * م.م (11) / م.م (2007) م.م